المركز القانوني للفلسطيني وموقف قانون الإقامة العراقي الجديد رقم 76 لسنة 2017

م.م. حاكم جبير حنون
كلية القانون والعلوم السياسية
الجامعة الإسلامية

ان التنظيم الدولي المعاصر اعطى للدولة سلطة واسعة في تحديد مركز الأجانب، فلكل دولة الحرية في تنظيم معاملة الاجانب الموجودين على اقليمها وذلك طبقا لمصالحها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، ولذلك فأن الدول تفرق بين الأجانب والوطنيين في الحقوق والواجبات الملقاة على عاتقهم ومع ذلك فأن بعض الافراد يتلقون معاملة خاصة نظرا للوضع الخاص بهم مثل اللاجئين وعديمي الجنسية ومثالهم الشعب الفلسطيني والذي تطلب معاملتهم معاملة خاصة بما يتلاءم والظروف التي يمرون بها ومثال ذلك قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (202) والذي ساوى فيه الفلسطينيين بالعراقيين فيما يخص الامتيازات والمنافع ما عدا مسألة منح الجنسية حيث ان هذا الامر محضور قانونا استنادا الى قرار الجامعة العربية الذي منع من هذه المسألة وذلك لمنع عملية ذوبان الشعب الفلسطيني في الدول العربية وبالتالي ضياع فلسطين ، ومع صدور قانون الإقامة الجديد ذي الرقم (76) لسنة 2017 والذي بدوره ينظم مسألة الحقوق التي يتمتع بها الأجانب الامر تطلب ان يكون هذه التغيير محور هذا البحث